

109235 - نوى السعي أثناء الشوط الأول

السؤال

رجل ذهب إلى المسعى وسعى وهو يظن أنه مكان الطواف فلما وصل إلى العلم الأخضر عرف أنه في المسعى فنوى السعي فما حكم ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"يجب عليه أن يعود من الأول ، فإن لم يكن فعل ذلك فليعد السعي الآن ، لأن السعي الأول لم يصح ، حيث إنه لم ينوّه من أوله ، نواه من أثنائه فعليه الآن أن يعيد السعي" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (24/100) .